

لوحة إرشادية

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على خدمة صرف المعاشات للمواطنين (ورثه / قوات مسلحة / السادات / التامينات الإجتماعيه / معاشات الرقم التاميني للعاملين بقطاع الاعمال العام والخاص)

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمه صرف المعاشات للمواطنين (ورثه / قوات مسلحة / السادات / التامينات الإجتماعيه / معاشات الرقم التاميني للعاملين بقطاع الاعمال العام والخاص) بوزارة الاتصالات والمعلومات (الهيئة القومية للبريد) ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذه اللوحة الإرشادية الصادرة بتاريخ ٢٠٠٠/٣/١ - كثمره للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية و الاتصالات والمعلومات (الهيئة القومية للبريد)- من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على خدمه ، والتوقيتات الزمنية المحدده لإنجازها ، او الاعلان عن رايها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، وى مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- فى حالة الصرف للمستفيد .
 - إثبات الشخصية .
 - الكارت الملون الدال على يوم الصرف .
- فى حالة الصرف لغير المستفيد .
 - إثبات الشخصية .
 - الكارت الملون الدال على يوم الصرف
 - توكيل رسمى موثق من الشهر العقارى منصوصا فيه على صرف المعاش
 - أو بتوكيل ادارى يرفق مع كشوف الصرف .
 - إذا كان صاحب المعاش نزيلا بأحد السجون فيتم صرفه بتوكيل من إدارة السجن ويرفق بالكشف عند الصرف

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

- تقدم الخدمة مجانا .

ثالثا : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:

- فور طلبها فى اليوم المحدد للكارت الملون .

وفى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بأحدى الجهات التالية :

الهيئة القومية للبريد ت : ٣٩٥٧٢٩١

هيئة الرقابة الإدارية :المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨